الأمانة العامة لمجلس الأمة تدشن خدمة التراسل الإلكتروني لمكاتب النواب

دشنت الأمانة العامة لمجلس الأمة خدمة التراسل الإلكتروني بين إدارة خدمات سكرتارية الأعضاء في قطاع الموارد البشرية ومكاتب أعضاء مجلس الأمة.

ونظمت الإدارة ورشة عمل في القاعة متعددة الأغراض بحضور العاملين في مكاتب أعضاء مجلس الأمة.

واستعرضت الورشة أهداف خدمة التراسل الإلكتروني التي تسعى من خلالها الأمانة العامة إلى تسريع عجلة إنجاز معاملات الأعضاء من طلبات الندب والاستعانة وغيرها.

وقدم الورشة مدير إدارة خدمات سكرتارية الأعضاء ناصر محمد المطيري، ورئيسة قسم الدعم الفني سكينة النصر الله، وعدد من سكرتارية ومديري مكاتب النواب

عقب لقاء مكتب المجلس مع سمو الأمير وسمو ولي العهد

الغانم: توجيهات سامية في صالح البلاد والعباد.. نسأل الله أن يعيننا على تنفيذها

قال رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم إنه تشرف وأعضاء مكتب المجلس بلقاء صاحب السمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد وسمو ولي العهد الشيخ مشعل الأحمد في أول لقاء لمكتب المحلس مع سمو الأمير وسمو ولي العهد.

وأضاف في تصريح صحفي إن اللقاء شهد العديد من التوجيهات والتوصيات ورسائل في غاية الأهمية تصب في صالح البلاد والعباد ونسال الله ان يعيننا على تطبيقها وتحويلها إلى واقع عملي يستفيد منه المواطن، مشيرا إلى أنه سيتم نقلها إلى أعضاء المجلس.

من جانب آخر، ذكر الغانم إن الجلسة المقبلة ستكون في 5 يناير ، مهنئا بالعام الجديد «كل عام وانتم بخير.. وإن شاء الله تكون سنة جديدة تحمل الخير للكويت والكويتيين والعالم أجمع».

مرزوق الغانم

الخليفة يقترح زيادة علاوة الأولاد إلى 75 ديناراً حتى الولد السابع

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن تقديمه الاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الأولى من المادة (3) من القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية، ونصت مواده على ما يلي:

المادة الأولى: يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (3) من القانون رقم (19) لسنة 2000 المشار إليه النص الآتي: «تؤدي الحكومة للمواطنين أصحاب المهن والحرف ولمن يعملون في جميع الجهات علاوة اجتماعية وعلاوة أولاد، ويصدر مجلس الوزراء بناء على اقتراح المجلس القرارات المنظمة لذلك، وتحدد القرارات قيمة كل من العلاوتين المذكورتين، وشروط استحقاقهما والمهن والحرف والأعمال والجهات التي تنطبق عليها والمدة التي تستمر الحكومة خلالها بتأديتها، على أن تكون علاوة الأولاد خمسة وسبعين ديناراً عن كل ولد حتى الولد السابع».

المادة الثانية: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الأولى من المادة (3) من القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية على ما يلي:

لما كانت الدولة هي المسؤولة عن رعاية المواطنين وتوفير كل سبل العيش الكريم، ونظراً لأن الإنسان هو اللبنة الأولى لصلاح المجتمع وتهذيبه، والاعتناء بالأطفال من الصغر ومعاونة رب الأسرة على رعايتهم وحسن تربيتهم سيكفل لنا مجتمعاً قوياً مبنياً على أساس سليم، ونظراً للارتفاع الشديد في الأسعار وغلاء المعيشة وعجز المواطن عن توفير بعض احتياجاته، أُعد هذا الاقتراح بقانون ليكون سنداً للمواطنين بحيث تصبح علاوة الأولاد (75) ديناراً بدلاً من (50) ديناراً شهريًا عن كل ولد حتى الولد السابع.

مرزوق الخليفة

السايرٍ يسأل وزير العدل عن المكافآت المالية لأعضاء السلطة القضائية

مهند السايرٍ

أعلن النائب المهندس مهند طلال السايرٍ عن توجيهه سؤال الى وزير العدل (نص السؤال)

يرجى الافادة وتزويدنا بالآتي:

1 – السند القانوني والقرارات المنظمة لتحديد قيمة المكافآت المالية والسقف الأعلى لمكافآت السادة أعضاء السلطة القضائية من رجال القضاء وأعضاء النيابة العامة المشاركين في الإشراف على العملية الانتخابية مع تزويدنا بصور عن المستندات الدالة.

2 – القرارات المنظمة وآلية تحديد قيمة المكافآت المالية لكل فئة من المشاركين في الإشراف على العملية الانتخابية من موظفي وزارة العدل وآلية إختيارهم مع تزويدنا بصور عن المستندات الدالة.

3 – احصائية بقيمة المكافآت المالية للسادة أعضاء السلطة القضائية المشاركين في العملية الانتخابية من 1992 حتى اخر عملية إنتخابية تم إجرائها مع بيان قيمة المكافأة وفق كل فئة للشخص الواحد وتزويدنا بالمستندات الدالة.

4 – احصائية بعدد الكويتيين وغير الكويتيين من السادة أعضاء السلطة القضائية المشاركين في الإشراف على العملية الانتخابية الأخيرة .

5 – مهام واختصاصات وكيل وزارة العدل والوكلاء المساعدين والخبراء في الإشراف على العملية الانتخابية.

خليل الصالح يستفسر عن ملاحظات ومخالفات بـ« الجمارك» تمثل هدراً للمال العام

رياض عواد

أعلن النائب خليل إبراهيم الصالح عن توجيهه سؤالا إلى وزير المالية ونص السؤال على:

تتابعت تقارير الجهات الرقابية التي دونت جملة من الملاحظات على الإدارة العامة للجمارك، وتمثل هدرا للمال العام دون أن تحرك الإدارة أي ساكن لمعالجة هذه التجاوزات

والمخالفات.

فضلا الأخبار المنشورة في الصحف ومنها الخبر المنشور في جريدة القبس في العدد (16649) في تاريخ 24 نوفمبر 2019 حيث جاء في سياق الخبر بأن الإدارة العامة للجمارك قد احتلت المرتبة الأولى ب (29) مخالفة قائمة لم يجر تصحيحها على مستوى الإدارات الحكومية والهيئات الملحقة.

والخبر المنشور أيضا في جريدة القبس في العدد رقم (19709) في تاريخ 2 فبراير 2020 الذي جاء في سياقه رصد ديوان الخدمة المدنية عددا من المخالفات ضد الإدارة العامة للجمارك منها منح مكافآت بغير وجه حق وصل مجموعها إلى (910،440) ألف دينار كويتي لعدد من الموظفين في مختلف المسميات الوظيفية، واستفسار لجنة الميزانيات

والحساب الختامي من وزير المالية عن أسباب عدم تعاون الإدارة العامة للجمارك مع ديوان الخدمة المدنية في شأن مخالفات شؤون التوظف البالغة (20) مخالفة لم تصحح أي منها.

وتشر في جريدة الأنباء الكويتية في العدد رقم (1603) الموافق 18 ديسمبر 2020 خبر يفيد بإبلاغ ديوان الخدمة المدنية الوزراء الجدد بمخالفات الجهات التابعة لهم وانتظار اتخاذ الإجراءات التصحيحية وعدم التوسع في الهياكل التنظيمية.

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي

(1) بيان البدلات وقيمتها التي صرفت لموظفي الإدارة العامة للجمارك للوظائف (مدقق

جمركي، ومفتش جمركي، ومفتش أمن وسلامة) محل الملاحظات والمخالفات التي سجلها مراقبو شؤون التوظف التابع لديوان الخدمة المدنية ومدققو ديوان المحاسبة على

أعمال الإدارة العامة للجمارك منذ عام 2017 حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

(2) كم يبلغ عدد موظفي الإدارة الذين شملتهم الملاحظات والمخالفات المالية منذ تاريخ

تسجيلها من الجهات الرقابية حتى تاريخ

خليل الصالح

ورود هذا السؤال؟

(3) هل سجلت وحدة الرقابة المالية التابعة لوزارة المالية والتي تخضع الإدارة العامة

للجمارك لرقابتها المالية أي حالة امتناع عن استمارات الرواتب للبدلات المصروفة

البعض موظفي الإدارة دون وجه حق، ذلك منذ 1/6/2019 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

(4) ما إجراءات الإدارة في معالجة الملاحظات والمخالفات التي سجلتها الجهات الرقابية

المنوه عنها أعلاه؟ وهل كان وقف صرف تلك البدلات ضمن المعالجات التي اتخذتها

للحد من مواطن هدر المال العام؟ مع تزويدي بصورة ضوئية من قرار إيقاف الصرف

إذا وجد.

(5) ما الإجراءات المتخذة بحق المتسببين في صرف أو عدم إيقاف صرف تلك البدلات

محل الملاحظات والمخالفات التي رصدتها الجهات الرقابية المنوه عنها أعلاه؟

(6) لما كان صرف تلك البدلات لبعض الموظفين غير مستحقين لها وفقا لقرارات مجلس

الخدمة المدنية، يرجي بيان أسباب صرف تلك البدلات وأسباب عدم التزام الإدارة بتنفيذ

تلك القرارات بصورة صحيحة، مع تزويدي بصورة ضوئية لقرار مجلس الخدمة المدنية الخاص بصرف تلك البدلات، والقرارات الإدارية المنظمة لآلية الصرف في الإدارة

أنظمة العمل وشروطه.

(7) هل اعتمد الهيكل التنظيمي الخاص بالإدارة؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي

بصورة ضوئية منه وهل بدأ العمل فيه؟

العارضي: لا تعاون مع الحكومة حال المساس بجيب المواطن

قال النائب مساعد العارضي إن لقاء النواب بسمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد تركز على موضوعي قانون العفو الشامل وتغيير النهج الحكومي، نافيا التطرق لموضوع التعيينات والمناصب القيادية.

وأعرب العارضي في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة عن استيائه من تأويل اللقاء بأنه كان من أجل مناصب قيادية أو مساومات" مؤكدا أن "الحديث دار حول قضية العفو".

وكشف بأن رد رئيس الوزراء أن العفو له طريقان إما عفو خاص وهو حق لصاحب السمو، وإما العفو الشامل وهو حق لمجلس الأمة، مشيرا إلى أن هذا القانون تم تقديمه في مجلس 2016 وهناك رد من وزير العدل في ذلك الوقت ورئيس المجلس الأعلى للقضاء بأن هناك مساسا بالذات الأميرية.

وأضاف العارضي "أوضحنا لرئيس الوزراء أننا لا نريد خلط الأوراق من جديد وقلت إنني تقدمت مع مجموعة من النواب باقتراح للعفو الشامل عن قضية دخول المجلس تحديدا خاصة ان المدانين في هذه القضية بسبب الاعتداء على رجل أمن". وقال ان " من حق أي نائب يرى في أي قضية أخرى انها تستحق العفو أن يتقدم بها منفصلة على أن تتم مناقشة القوانين بشكل منفصل حتى لا تخلط الأوراق من جديد".

وبين أنه قال لرئيس الوزراء "لا نريد أن تصل الصورة إلى الشارع والقيادة السياسية بأن قضية دخول المجلس فيها مساس بالذات الأميرية بل إن من أدينوا بالقضية كانت إدانتهم بسبب الاعتداء على رجل أمن، ولكن للأسف يبدو أن كلامي لم يجز له".

وأضاف أن " الترويج بأن الاجتماع كان بهدف مساومات على وظائف قيادية أمر غير لائق، وهو يعلم تماما أن مساعد العارضي ليس الذي يساوم على مناصب قيادية".

وتابع " لقد كان اللقاء بحضور أحد الوزراء وأتحدى أن يتم ذكر اسما واحدا طلبت وضعه في منصب قيادي في ذلك الاجتماع، معتبرا أن "خلط الأوراق شيء غير مستغرب على هذه الحكومة التي تعودت على خلط الأوراق"، مضيفا "أنا الكرسي لا يهمني ومستعد أن أبيعه من أجل موقف وطني واحد يذكرني به التاريخ".

من جهة أخرى قال العارضي أنه تفاجأ بأن برنامج العمل المسرب يتضمن مساسا بجيب المواطن بشكل مباشر وفرض للضرائب، بدلا من محاربة الفساد الموجود في وزاراته بشكل صحيح.

وحذر العارضي الحكومة بأن "اليد التي تمتد إلى جيب المواطن بشكل مباشرة لا تستحق التعاون معها، مضيفا أن " استمرار هذا التوجه يضع رئيس الوزراء أمام مواجه مصيره منفردا؛ حيث انه لن يجد في قاعة عبدالله السالم من يقف معه ضد المواطن

الحويلة يستفسر عن موعد توزيع بيوت شرق تيماء على المواطنين

أعلن النائب د. محمد هادي الحويلة عن توجيهه سؤالا الى وزير الدولة لشؤون الإسكان ووزير الدولة لشؤون الخدمات، ونص السؤال على:

صدر القانون رقم 2 لسنة 2015 والمسمى بقانون من باع بيته، لمساعدة المواطنين المخاطبين بأحكام هذا القانون في توفير المسكن الكريم لهم والذي تجاوز عددهم أمثر من 2040 أسرة، قامت المؤسسة العامة للرعاية السكنية بتخصيص مشروعين لهذه الفئة هما مشروع شرق تيماء الذي يحتوي على 509 بيت، ومشروع شرق صباح الأحمد الذي يحتوي على 1184 بيت، يتضح جلياً بأن هناك أكثر من 340 أسرة لن يكون لها نصيب من هذين المشروعين.

لذا يرجى افادتي وتزويدي بالآتي: –

1 –عدد المواطنين النهائي المتقدمين بطلب رعاية سكنية بأحكام هذا القانون المشار إلية؟ مع تبيان العدد الإجمالي وعدد الذين تنطبق عليهم الشروط؟ وعدد الذين لم تنطبق عليهم الشروط مع ذكر الأسباب؟

2 –ما هي الالية التي ستقوم بها المؤسسة العامة للرعاية السكنية بتوزيع هذه البيوت؟

3 –متى سيتم توزيع بيوت شرق تيماء على المواطنين؟ وفي أي مرحلة من مراحل التعاقد وصل مشروع شرق صباح الأحمد؟ ومتى التاريخ المتوقع لتوقيع عقود البنية التحتية؟

AL TATWEER التطوير

AL TATWEER CAPITAL REAL ESTATE CO. K.S.C.C. شركة التطوير كابيتال العقارية ش.م.ك

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية
لشركة التطوير كابيتال العقارية ش.م.ك (مقفلة)
عن السنة المالية المنتهية كما في 31 ديسمبر 2019.

يسر مجلس إدارة شركة التطوير كابيتال العقارية ش.م.ك (مقفلة) دعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية عن السنة المالية المنتهية كما في 31 ديسمبر 2019 وذلك في تمام الساعة 10:00 من صباح يوم الخميس الموافق 2021/01/14 في جنوب السرة – مبني شركة الخدمات العامة – الدور (3).

وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي :-

اولاً :سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.

ثانياً :سماع تقرير مراقب الحسابات للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.

ثالثاً :سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليه.

رابعا :مناقشة البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 والمصادقة عليها.

خامسا :سماع تقرير الجزاءات والمخالفات التي تم توقيعها من قبل الجهات الرقابية (أن وجد) عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.

سادسا :سماع تقرير التعامل مع أطراف ذات صلة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019، وعن التعاملات التي تمت خلال العام 2020.

سابعاً :مناقشة توصية المجلس بعدم توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.

ثامنا :مناقشة توصية المجلس بعدم صرف مكافأة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.

تاسعا :مناقشة إخلاء طرف أعضاء مجلس الإدارة في كل ما يتعلق بتصرفاتهم الادارية والمالية والقانونية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019.

عاشرا :تعيين أو إعادة تعيين مراقب الحسابات ، للسنة المالية المنتهية في31 ديسمبر 2020 وتفويض مجلس الإدارة لتحديد أتعابهم.

احدى عشر :تعيين أو إعادة تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2020 وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

ثاني عشر :قبول استقالة اعضاء مجلس الادارة.

ثالث عشر :انتخاب مجلس إدارة جديد للثلاث سنوات القادمة.

وفي حالة عدم اكتمال النصاب القانوني يكون الاجتماع المؤجل يوم الخميس الموافق 2021/01/21 وفي نفس المكان والزمان المشار إليه في الدعوة.

علي السادة المساهمين الراغبين في حضور الاجتماع مراجعة مقر الشركة لاستلام بطاقات الحضور وجدول الأعمال – هاتف :- 67222989

مجلس الادارة

الطريجي يسأل عن تجاوزات جمعية الرميثية التعاونية وأسماء لجنة التحقيق فيها

أعلن النائب عبدالله الطريجي عن توجيه سؤال الى وزير الشئون الاجتماعية ووزير الأوقاف والشئون الإسلامية ونص السؤال على: يرجى تزويدي بالآتي:

1.أسماء أعضاء لجنة التحقيق في تجاوزات ومخالفات جمعية الرميثية التعاونية المالية والإدارية؟

2.صورة من تقرير لجنة التحقيق في التجاوزات والمخالفات المالية والإدارية لجمعية الرميثية التعاونية؟

3.هل تم رصد تجاوزات ومخالفات مالية وإدارية في جمعية الرميثية التعاونية إذا كانت الإجابة " نعم" ماهي الإجراءات التي اتخذت من قبلكم بعد رفع تقرير اللجنة؟

من جهة أخرى أعلن النائب الطريجي عن تقديمه مقترحا بقانون بتعديل المادة الثانية من القانون رقم 114 لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

– بعد الاطلاع على الدستور

– وعلى قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري رقم 61 لسنة 1976

– وعلى القانون رقم 114 لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين وافق مجلس الامة على القانون الآتي

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة الثانية من القانون رقم 114 لسنة 2014 المشار اليه، النص التالي:

المادة الاولى

تسري أحكام هذا القانون على: –

1. المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

2. ربات البيوت.

3. الاشخاص ذوي الإعاقة الشديدة او المتوسطة.

ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير.

المادة الثانية

على رئيس الوزراء والوزراء كل فيما يخص تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية.

وجاء في المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون بتعديل المادة الثانية من القانون رقم 114 لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين: